



أخي الطالب: يتوقع منك بعد دراستك لهذه الوحدة أن:

١. تتحدث عن أهمية تكوين الأسرة للفرد والمجتمع.
٢. تدرك جوانب من عناية الإسلام بالأسرة.
٣. تدرك أهمية الزواج للفرد والمجتمع.
٤. تفرق بين الحال التي يستحب فيها النكاح أو يجب أو يباح.
٥. تميز بين أركان النكاح وشروطه.
٦. تدرك أهمية رضا المرأة بالزواج.
٧. تعرف معنى عضل النساء وأثاره السيئة.
٨. تقدر أهمية الكفاءة الدينية بين الزوجين.
٩. تدرك أهمية الولي ومكانته ومسؤوليته في تزويج المرأة.
١٠. تفرق بين المحرمات الحرمه الأبدية والمؤقتة.
١١. تقارن بين شروط النكاح والشروط في النكاح.
١٢. تميز الشروط الصحيحة في النكاح من الفاسدة.
١٣. تميز الأنكحة الجائزة من المحرمة.
١٤. تميز المعايير الأساسية في اختيار كل من الزوجين لصاحبه.
١٥. تفرق بين ما يحل ويحرم في فترة الخطبة.
١٦. تعرف أهم أحكام الخطبة.
١٧. تعرف أهم أحكام الصداق.
١٨. تدرك فوائد تخفيف الصداق وتيسير الزواج.
١٩. تبدي رأيك في علاج مشكلة غلاء المهور.
٢٠. تعرف حكم وليمة النكاح واجابتها.
٢١. تحذر من محظورات الولائم.
٢٢. تفرق بين تحديد النسل وتنظيم الحمل.
٢٣. تقارن بين الحالتين التي يجوز فيها إسقاط الجنين أو يحرم.
٢٤. تبدي رأيك في طرق علاج المشكلات الزوجية.
٢٥. توضح أهم الحكم الشرعية المتعلقة بالوحدة.

٢

الوحدة الثانية

أحكام النكاح



الاسرة

نشاط



ما الذي تعنيه الأسرة بالنسبة لك؟

..... هي نواة المجتمع اذا صلحة الأسرة صلح المجتمع.....

المراد بفقہ الأسرة

يراد بفقہ الأسرة الأحكام المتعلقة بكيفية بناء الأسرة عن طريق عقد النكاح، والتعامل بين الزوجين، وكيفية انتهاء هذا العقد عن طريق الطلاق أو الفسخ، وما يتعلق بذلك من أحكام؛ كالنفقة والعدة.

عناية الإسلام بالأسرة

الإنسان مدني بطبعه، ولا بد له من مجتمع يعيش فيه، يحقق له احتياجاته المادية والنفسية، وقد اعتنى الإسلام بسائر مؤسسات المجتمع، سواء أكان ذلك على مستوى المجتمع عامة، أم كان ذلك باهتمامه بنواة المجتمع، وهي الأسرة، فقد أولى الإسلام الأسرة عناية فائقة، وحث على بنائها؛ لأن الأسرة تحقق كثيراً من الرغبات النفسية والمادية للفرد والمجتمع.

نشاط



بالتعاون مع مجموعتك اذكر أربعاً من مظاهر عناية الإسلام بالأسرة.

❖ ١ / حث الإسلام على حسن اختيار الزوجة، وأن أهم ما يحرص عليه فيها أن تكون ذات دين؛ لأنها أساس في تكوين الأسرة.

قال تعالى في كتابه الكريم: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون).

اعطى الاسلام للأسرة أهمية كبيرة لما لها من اساس في تنمية المجتمع، ومن الطبيعي حصول بعض المشكلات بين الزوجين، وان بعضا من هذه المشاكل قد تؤثر بشكل سلبي على المجتمع، وكرم الله الانسان عن باقي خلقه، ووضع بقلبه السكينة والمودة.

الحكمة من مشروعية الزواج

شرع الله الزواج ورغب فيه لحكم عديدة؛ بالتعاون مع مجموعتك اذكر أهم هذه الحكم بالنسبة للفرد والمجتمع:

بالنسبة للمجتمع	بالنسبة للفرد
اعفاف المجتمع من الوقوع في الحرام	اعفافه من الوقوع في الحرام
تكاثر المجتمع	بقاء نسله
حفظ انساب المجتمع	حفظ النسب
إقامة الأسرة المتعددة في المجتمع	إقامة الأسرة



نشاط



بالتعاون مع مجموعتك بين: المعايير المهمة التي ينبغي على الشاب مراعاتها عند اختيار شريكة حياته.

أ-

ان تكون ذات دين وخلق.

ب- اقرأ النصوص الآتية ثم استنتج منها المعايير التي حث الشرع على مراعاتها في اختيار الزوجة.

قال ﷺ: « تنكح المرأة لأربع؛ لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك». (١)

قال ﷺ: « تزوجوا الولود الودود فإني مكاثركم بالأمم». (٢)

وعن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ: «انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما». (٣)

أن تكون المرأة صاحبة دين، وذلك أول أساسٍ وضعه الإسلام لاختيار الزوجة؛ وذلك لأنّ المرأة الملتزمة بدينها تكون بعيدةً كلّ البعد عن مظاهر الفحش والمحرّمات ونحوها، أمّا إن كانت المرأة غير متديّنةٍ وبعيدةٍ عن الله تعالى فإن تكون المرأة ولوداً، فقد كان النبي -صلّى الله عليه وسلّم- يحدّث على تزوّج المرأة الولود؛ ليحصل التكاثر، ويباهي بأتمته يوم القيامة

(١) رواه البخاري برقم (٥٠٩٠)، ومسلم برقم (١٤٦٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه النسائي برقم (٣٢٢٧)، وأبو داود برقم (٢٠٥٠) عن معقل بن يسار رضي الله عنه، ويمكن معرفة الولود بالنظر إلى قريباتها.

(٣) رواه الترمذي برقم (١٠٨٧)، والنسائي برقم (٣٢٣٥)، وابن ماجه برقم (١٨٧٠)، وأحمد برقم (١٧٦٧١)، وقال البوصيري: إسناده صحيح (مصباح الزجاجة ٢/١٠٠)، ومعنى أخرى أن يؤدم بينكما: أي أجدر وأولى أن تدوم المودة بينكما.

وسن يكره، وسبب سها متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة. (١)

وقال ﷺ: «خير النساء التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا ماله بما يكره». (٢).

هذا الحديث من الأحاديث الجامعة التي جمعت أهم مميزات المرأة التي تحلو معها العشرة، وتدوم معها الألفة، ويسعد بها الزوج باكتسابها لصفة الخيرية التي هي مقياس الصلاح وعلامة النجاح؛ فمعنى قوله صلى الله عليه وسلم هو أن التي بها هذه الصفات المذكورة في الحديث هي المرأة الخيرة، بل خير النساء لا تفضل عليها غيرها ما لم تكن متصفة بهذه الصفات الثلاثة.

معايير اختيار الزوج

نشاط



بالتعاون مع مجموعتك:

أ / ما المعايير المهمة التي ينبغي على الفتاة مراعاتها عند القبول بشريك حياتها؟ وما المعايير المهمة في قبول من تقدم لخطبة أختك أو ابنتك في المستقبل إن شاء الله تعالى؟

التدين والاخلاق:

ويعتبر من أهم المعايير التي ينبغي ان يقوم الاختيار عليها.

القدرة على تحمل الاعباء:

البعض يرسم الحياة الزوجية صورة خيالية، وعلى هذا الاساس يختار الطرف الاخر.

الكفاءة الاقتصادية:

ومن الضروري وجود الكفاءة الاقتصادية بين الطرفين.

الكفاءة الاجتماعية:

وهي امر ومعيار مهم في معايير اختيار شريك الحياة الموفق.

(١) رواه مسلم برقم (١٤٦٩).

(٢) رواه أحمد ٢/٢٥١، والنسائي برقم (٢٢٢٢).

المعايير التي حث الشرع على مراعاتها في اختيار الزوج.

قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ (١).

وقال ﷺ: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض» (٢). (إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ) أَي: طَلَبَ مِنْكُمْ أَنْ تُرَوِّجُوهُ امْرَأَةً مِنْ أَوْلَادِكُمْ وَأَقَارِبِكُمْ (مَنْ تُرَضُّونَ) أَي: تَسْتَحْسِنُونَ (دِينَهُ) أَي: دِيَانَتَهُ (وَخُلُقَهُ) أَي: مُعَاشَرَتَهُ (مُرَوِّجُوهُ) أَي: إِتَاهَا (إِنْ لَا تَفْعَلُوهُ) أَي: لَا تُرَوِّجُوهُ (تَكُنْ) أَي: تَفْعُ (فِتْنَتُهُ فِي الْأَرْضِ وَمَسَادُ عَرِيضٍ) أَي: دُو عَرَضٍ أَي: كَثِيرٍ، لِأَنَّكُمْ إِنْ لَمْ تُرَوِّجُوهَا إِلَّا مِنْ ذِي مَالٍ أَوْ جَاهٍ، رُتِمَا يَبْقَى أَكْثَرُ نِسَائِكُمْ بِلَا أَرْوَاجٍ، وَأَكْثَرُ رِجَالِكُمْ بِلَا نِسَاءٍ، فَيَكْتُمُ الْإِمْتِنَانُ بِالرِّتَا، وَرُتِمَا يَلْحَقُ الْأَوْلِيَاءَ عَارٌ، فَتَهْبِئُ الْفِتْنُ وَالْمَسَادُ، وَيَتَرْتَبُ عَلَيْهِ قَطْعُ النَّسَبِ، وَقِلَّةُ الصَّلَاحِ وَالْعَقَّةِ .



سأط

الناس في اختيار الزوجين طرفان ووسط، فمنهم من يستعجل في الخطبة إذا أراد الزواج دون نظر أو سؤال، ويستعجل في قبول الزوج لموليته دون نظر وسؤال، وآخرون يدققون في الشروط وينقرون في البحث والسؤال حتى يتأخر زواجهم كثيراً، وحتى تبقى الفتاة عانساً، وبين هذا وذاك وسط عدل خيار، يحبه الله تعالى ويرضاه.

بالتعاون مع مجموعتك: ناقش هذه القضية مبيناً: أسبابها ومظاهرها وسبيل علاجها، ومتوخياً ذكر الحال التي هي الوسط المرضية في هذه القضية.

العلاج	المظاهر	الأسباب
.....
.....
.....
الحال الوسط المرضية:		
.....		

(١) سورة النور الآية ٣٢.

(٢) رواه الترمذي برقم (١٠٨٤) وابن ماجه برقم (١٩٧٥) عن أبي هريرة رضى الله عنه.

عقد النكاح

حكم النكاح

النكاح مشروع بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين، والأصل في النكاح أنه **سنة مؤكدة** للنصوص الأمرة به، كما قال تعالى: **﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾** (١).

وقول النبي ﷺ: **«يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»** (٢).

وهو سنة المرسلين كما قال الله تعالى:

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً﴾ (٣).

• وقد يعرض للزواج ما يجعله واجباً أو مستحباً أو مكروهاً أو مباحاً أو محرماً:

أ- فيكون النكاح **واجباً**: إذا خاف الوقوع في الحرام كالزنا.

ب- ويكون النكاح **مستحباً**: إذا كان يرغب في النكاح ويقدر على نفقاته ولكنه يستطيع أن يصبر، ولا يخاف الوقوع في الزنا.

ج- ويكون النكاح **مكروهاً**: فيمن يغل بحق الزوجة في الوطاء والإنفاق.

د- ويكون النكاح **مباحاً**: لمن لا شهوة له كالكبير وبعض المرضى، بشرط ألا يضرّ بالمرأة التي يتزوجها.

هـ- ويكون الزواج **محرماً** (٤).

أركان النكاح

١- **الزوجان الخاليان من الموانع الشرعية**: من الموانع في الرجل: أن يكون متزوجاً بأربع نسوة، أو أن يكون غير مسلم والمرأة مسلمة، ومن الموانع في المرأة: أن تكون من محارمه، أو تكون في ذمة زوج آخر، وغير ذلك.

(١) سورة النساء الآية ٢.

(٢) رواه البخاري برقم (٥٠٦٦)، ومسلم برقم (١٤٠٠).

(٣) سورة الرعد الآية ٢٨.

(٤) سيأتي بيانه في ص ٤٣.



و لفظ التزويج الصادر من ولي المرأة أو نائبه، ويصح بكل لفظ يفهم منه المقصود من النكاح، كأن يقول الولي للزوج: زوجتك أو أنكحتك، أو يكتب ذلك.

٣- **القبول**: وهو لفظ قبول الزواج الصادر من الزوج أو نائبه، ويصح بكل لفظ يفهم منه القبول بالزواج؛ كأن يقول الزوج للولي: قبلت هذا الزواج، أو أنا موافق، أو يكتب موافقته في ورقة. وتقوم إشارة الأخرس المفهومة أو كتابته مقام نطقه.

نشاط



بين حكم النكاح في الصور الآتية مع ذكر السبب:

التعليل	الحكم	الصورة
		العقد على امرأة غاب زوجها طويلاً
		عقد وفي ذمته أربع نسوة على امرأة جديدة
		إذا قال الولي زوجتك وقال الزوج رضيت هذا الزواج
		إذا قال الولي زوجتك وسكت الزوج
		إذا كتب الولي التزويج وقبله الزوج كلاماً
		إذا تكلم الولي وكتب الزوج الموافقة

الشرط الأول: تعيين الزوجين: فلا يصح أن يقول: زوجتك إحدى بناتي، أو زوجت أحد أبنائك بنتي، بل لا بد من تحديد الزوجين في عقد النكاح تحديداً ينفي الجهالة، كأن يقول: زوجتك بنتي فلانة.

الشرط الثاني: رضا الزوجين: فلا يجوز إجبار أحد الزوجين. إذا كان عاقلاً. على نكاح من لا يريده، ويكون رضا المرأة بنطقها الصريح، أو بسكوتهما الدال على الرضا والموافقة، ودليل ذلك قوله ﷺ: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن»، قالوا: يا رسول الله وكيف إذنها، قال: «أن تسكت». (١)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الجارية يُنكحها أهلها أتستأمر أم لا؟ قال لها رسول الله ﷺ: «نعم تستأمر»، فقالت عائشة: فقلت له: فإنها تستحيي. قال رسول الله ﷺ: «فذلك إذنها إذا سكت». (٢)

الشرط الثالث: الولي للمرأة، وذلك لقوله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي». (٣) وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «أيا امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل». (٤)

وولي المرأة: أبوها، ثم بعد ذلك وكيل الأب أو وصيه، فإذا كان الأب أوصى إلى رجل ثقة يعرف مصلحة البنت فإنه يكون أولى من غيره، ثم بعد ذلك بقية العصابة على حسب ترتيبهم في الميراث، فيقدم الأخ الشقيق على الأخ لأب، ويقدم الأخ لأب على العم وهكذا. ويشترط في الولي أن يكون مكلفاً رشيداً.

(١) رواه البخاري برقم (٥١٣٦)، ومسلم برقم (١٤١٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه، ومعنى الأيم في هذا الحديث: الثيب كما في الرواية الأخرى للحديث.
(٢) رواه البخاري برقم (٦٩٤٦)، ومسلم برقم (١٤٢٠).
(٣) رواه الترمذي برقم (١١٠١)، وأبو داود برقم (٢٠٨٥)، وابن ماجه برقم (١٨٨٧)، وأحمد (١٩٠٢٤) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، وفي الباب أيضاً عن ابن عباس وعائشة وغيرهما.
(٤) رواه الترمذي برقم (١١٠٢)، وابن ماجه برقم (١٨٨٥) وأحمد برقم (٢٣٨٥١).

ينظر إلى مصلحة موليته، فلا يؤخر زواجها من غير سبب شرعي، ولا يمنعها الزواج من الكفاء إذا رضيته لنفسها، ولا يحل له التساهل بتزويجها من ليس كفتاً لها في الدين كالفاجر ونحوه.

الشرط الرابع: الشهود: فيشترط لعقد النكاح أن يشهد شاهدان على هذا العقد، وذلك لقوله ﷺ: **«لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل»**.^(١)

فعقد النكاح عقد عظيم، وقد سماه الله ميثاقاً غليظاً^(٢)، فلهذا يشترط فيه ما لا يشترط في غيره من العقود، ومن ذلك الشهادة حتى لا يكون هذا النكاح سراً بين الرجل والمرأة، بل يكون معلناً للناس، يحضره الولي والشهود.

الكفاءة الدينية بين الزوجين

يجب عند تزويج الفتاة مراعاة الكفاءة الدينية بينها وبين من تقدم للزواج بها، فلا يجوز تزويج المسلمة من كافر كائناً من كان، كما قال الله تعالى:

﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهُنَّ لَهُنَّ وَلَا لِهِنَّ يَحِلُّنَّ لَهُنَّ﴾^(٣).

وقال تعالى:

﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾^(٤).

ومن ذلك تزويج المرأة المصلية بتارك الصلاة.

ولا يجوز تزويج المسلمة العفيفة الصالحة بالفاجر الذي يمارس الزنا أو يدمن المخدرات ونحو ذلك، كما قال الله تعالى:

﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٥).

(١) أخرجه الدارقطني (٢٢١/٣) والبيهقي (١٢٥/٧) عن عائشة، والحديث مروى عن أبي هريرة وجابر وأبي موسى رضي الله عنهم، وانظر

للاستزادة من تخريج هذا الحديث إرواء الغليل (حديث رقم ١٨٥٨) (٢٥٨/٦) وقد صححه الألباني بمجموع طرقه.

(٢) فقد قال سبحانه: ﴿كَيْفَ تَأْمَنُ وَتَذَرُ الْفِتْنََةَ تَتَذَكَّرُ لَهَا وَتَحْتَكِرُ فِيهَا نَفْسًا تَكْبِرُ﴾.

(٣) سورة الممتحنة الآية ١٠.

(٤) سورة البقرة الآية ٢٢١.

(٥) سورة النور الآية ٣.

يٰٓثِيْنَ وَالْخَيْثُوْنَ لِلْخَيْثِثِ وَالطَّيِّبَتِ لِلطَّيِّبِيْنَ
وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾ (١)

عادات محرمة في الزواج

من العادات المحرمة المتعلقة بتزويج النساء ما يأتي:

١. عَضُّ النِّسَاءِ عَنِ الزَّوْجِ، وَهُوَ مَنَعُهُنَّ أَوْ تَأْخِيرُ زَوَاجِهِنَّ مِنَ الرِّجَالِ الْأَكْفَاءِ، فَيَحْرَمُ عَلَى وِليِ الْمَرْأَةِ أَنْ يُؤَخِّرَ زَوَاجَهَا مِنَ الرَّجُلِ الْكَفِّءِ إِذَا رَضِيَتْهُ لِنَفْسِهَا؛ مَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَانِعٌ شَرْعِيٌّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
- ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ (٢).
٢. إِجْبَارُ النِّسَاءِ عَلَى الزَّوْجِ مِمَّنْ لَا يَرْضِيْنَهُ، فَيَحْرَمُ عَلَى وِليِ الْمَرْأَةِ أَنْ يُجْبِرَهَا عَلَى الزَّوْجِ بِمَنْ لَا تَرْضِيْهِ، سِوَاءَ أَكَانَ ابْنُ عَمِّهَا أَوْ قَرِيْبِيْهَا أَوْ غَيْرِهِ، وَالشَّرْعُ قَدْ كَفَلَ لَهَا حُرِيَّةَ الْاِخْتِيَارِ بَيْنَ الرِّجَالِ الْأَكْفَاءِ إِذَا تَقَدَّمُوا لِلزَّوْاجِ بِهَا، وَكَمَا أَنَّ عَلَى الْوَالِي أَنْ يَمْنَعَهَا مِنَ الزَّوْاجِ بِغَيْرِ الْكَفِّءِ بِسَبَبِ ضَعْفِ دِينِهِ أَوْ سَفَهِ عَقْلِهِ أَوْ طَيْشِ أَخْلَاقِهِ؛ فَكَذَلِكَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُجْبِرَهَا عَلَى مَنْ لَا تَرْضَاهُ هِيَ لِأَيِّ سَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ؛ لِأَنَّ الزَّوْاجَ لَهَا، وَالْحَيَاةَ حَيَاتِهَا.
 ٣. تَحْجِيرُ ابْنِ الْعَمِّ عَلَى ابْنَةِ عَمِّهِ، أَوْ حَجْرُ الْبِنْتِ لِابْنِ عَمِّهَا، فَلَا تَزْوِجُ إِلَّا مِنْهُ كَأَنَّهَا مَا كَانَ، وَلَا تَزْوِجُ مِنْ غَيْرِهِ إِلَّا بِرِضَاهِ، وَهُوَ عَمَلٌ مِنْ أَعْمَالِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي جَاءَ الْإِسْلَامُ بِبَطْلَانِهَا، فَلَا يَجُوزُ شَرْعًا إِقْرَارُ هَذِهِ الْعَادَةِ السَّيِّئَةِ، وَلَا الرِّضَا بِهَا، بَلْ يَجِبُ إِبْطَالُهَا وَعَدَمُ إِقْرَارِهَا.



(١) سورة النور الآية ٢٦.

(٢) مما جاء في سبب نزول هذه الآية: ما رواه البخاري برقم (٥١٣٠) عن معقل بن يسار رضي الله عنه أنها نزلت فيه، قال: زوجت أختاً لي من رجل فطلقها، حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها، فقلت له: زوجتك وفرشتك وأكرمتك فطلقتها، ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود إليك أبداً. وكان رجلاً لا بأس به. وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه، فأنزل الله هذه الآية: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فقلت: الآن أفعل يا رسول الله، قال: فزوجها إياه.

بالتعاون مع مجموعتك ناقش المشكلات الثلاث السابقة في المحاور الآتية:

التحجير	الإجبار على الزواج	عضل النساء	الصورة
لاتزوج الا من ابن عمها	اجبار النساء على الزواج ممن لايرضينه	هو منعهن أو تأخير زواجهن من الرجال الأكفاء	مفهوم العنصر
لاجل الارث آثاره السيئة انتشار الزنا	لكونه ابن اعمها اولاً لها	لأخذ الولي راتب وليته	أسبابه
الطلاق	الطلاق		آثاره السيئة
تجوز لمن تريد من قبل المحكمة	يمنع ذلك من قبل المحكمة	اجبار الولي على تزويجها من قبل المحكمة	العلاج المقترح

نشاط



نص قرار مجلس الوزراء رقم ٤/ب/٤٥٤٠٤ بتاريخ ١٥/١١/١٤٢٤هـ على «... تطبيق الضوابط الصحية للزواج على جميع السعوديين قبل الزواج، وإلزام طرفي عقد النكاح بإحضار شهادة الفحص الطبي قبل إجراء العقد، وأن يكون هذا الإجراء أحد متطلبات تدوين العقد مع ترك حرية إتمام الزواج لصاحبي العقد بصرف النظر عن نتيجة الفحص الطبي سلبيًا كانت أم إيجابيًا.

١/ بين كيف سيساهم القرار في تقليل انتشار الأمراض الوراثية والوقاية من الأمراض المعدية في المملكة العربية السعودية؟

لهذا القرار فائدة كبيرة على المجتمع كونه سيحد من انتشار الامراض والابوة المتناقلة

عبر الاتصال الجنسي ، او مثل الامراض الوراثية المنتقلة عبر الجينات مثل التلاسيميا



المحرمات من النساء

المحرمات من النساء: هن اللاتي لا يجوز للرجل أن يتزوج بهن.

وقد ذكر الله سبحانه في كتابه أكثر المحرمات من النساء. وذلك لأهمية معرفة حكمها. وذلك في قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٣٢﴾ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُجَلَ لَكُمْ مَأْوَرَأَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ ﴿٣٣﴾ (١)

وباقى المحرمات بيّنها النبي ﷺ بقوله: «لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها» (٢). وفي قوله ﷺ: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» (٣).

وهذا بيان للمحرمات من النساء:

القسم الأول: المحرمات حرمة مؤبدة

أولاً: المحرمات بسبب النسب:

١. أمهات الرجل وجداته.
٢. بنات الرجل وحفيداته.
٣. الأخوات.
٤. العمات والخالات.
٥. بنات الإخوة وبنات الأخوات.

(١) سورة النساء الآيتان ٢٣-٢٤.

(٢) رواه البخاري برقم (٥١٠٩) ومسلم برقم (١٤٠٨) عن أبي هريرة رضى الله عنه.

(٣) رواه البخاري برقم (٢٦٤٥)، ومسلم برقم (١٤٤٤)، وكذلك أخرجاه عن عائشة رضى الله عنها.

١. زوجات الأبناء والأحفاد.

٢. زوجات الآباء والأجداد.

٣. أم الزوجة وجداتها.

هؤلاء الأصناف الثلاثة يحرم بمجرد العقد على الزوجة وإن لم يدخل بها، فلو عقد على امرأة ومات عنها أو طلقها قبل الدخول فلا يجوز أن يتزوجها ابنه ولا أبوه، ولا يجوز أن يتزوج أمها ولا جداتها.

٤. بنات الزوجة (وتسمى الربائب جمع ربيبة): فلا يجوز للإنسان أن يتزوج بنت زوجته، ويشترط في تحريم بنات الزوجة أن يكون الزوج قد دخل بأمهن، فإن كان قد عقد النكاح عليها ولم يدخل بها، فلا تحرم عليه ابنتها.

نشاط



١ / دلت آية في كتاب الله تعالى على التشديد في نكاح زوجات الآباء، بالرجوع إلى المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، أو أي برنامج حاسوبي للقرآن الكريم، تعرف على هذه الآية، وانقلها، مع بيان رقمها واسم السورة.

وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا

[النساء: ٢٢]

٢ / قال تعالى: ﴿وَرَبِّبْتُكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ (١)

فهل إذا كانت الربيبة في غير حجره يجوز له الزواج بها؟

استعن بمركز مصادر التعلم ولخص ما ذكره المفسرون في ذلك.

وأما الربيبة وهي بنت المرأة فلا تحرم بمجرد العقد على أمها حتى يدخل بها، فإن طلق الأم

..... قبل الدخول بها جاز له أن يتزوج بنتها

وقد فهم بعضهم عود الضمير إلى الأمهات [و] الربائب فقال : لا تحرم واحدة من الأم ولا البنت

بمجرد العقد على الأخرى حتى يدخل بها؛ لقوله : (فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم)

كل ما تقدم أنه يحرم من النسب فإنه يحرم من الرضاعة، فلا يجوز للرجل أن يتزوج أمه من الرضاعة ولا أخته ولا عمته (أخت أبيه من الرضاعة) ولا خالته (أخت أمه من الرضاعة) وهكذا باقي المحرمات من النسب. ولا تنتشر الحرمة لغير الرضيع وأولاده، فأخوانه من النسب يجوز لهم مثلا أن يتزوجوا أخته من الرضاعة أو أمه من الرضاعة؛ لأنه ليس بينهم وبينها علاقة نسب ولا رضاعة، إنما العلاقة للرضيع وأولاده فقط.

القسم الثاني: المُحَرَّمَات حُرْمَةً مُؤَقَّتَةً

أولاً: ما يحرم بسبب الجمع:

١. أخت الزوجة: فلا يجوز للرجل أن يجمع بين الأختين، ولكن لو ماتت زوجته، أو طلقها وانتهت عدتها فإنه يجوز له أن يتزوج أختها.
٢. عمّة الزوجة وخالتها: فلا يجوز له أن يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها، فإذا تزوج امرأة فلا يجوز أن يتزوج عمتها ولا خالتها، ولا يجوز له أن يتزوج بنت أخيها ولا بنت أختها، وهذا التحريم مؤقت فلو ماتت المرأة أو طلقها وانتهت عدتها جاز له أن يتزوج عمتها أو خالتها.
٣. الزوجة الخامسة لمن كان متزوجاً بأربع نسوة: فلا يجوز له أن يتزوج خامسة.

نشاط



بالرجوع إلى مصادر التعلم المختلفة اذكر الدليل على المحرمات بسبب الجمع:

◆ دليل تحريم أخت الزوجة:.....
قال الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز (وان تجمعوا بين الاختين) من سورة النساء

◆ دلياً تحريم عمّة الزوجة وخالتها: . وَأَمْهَاتٌ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِكُمْ اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ اللَّائِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَخَلَائِلَ أُمَّهَاتِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَهْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا .

◆ دليل تحريم الزوجة الخامسة: . (وَإِنْ حِفْمُهُمْ أَلَّا تُفْسِدُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ

مَنْ النِّسَاءِ صَنَسَى وَتَلَّاتٌ وَرَبَاعٌ فَإِنْ حِفْمُهُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ)

[سورة النساء الآية ٣]

١. النساء المتزوجات.

٢. المرأة المعتدة من زوج آخر، فإذا مات الرجل عن امرأة أو طلقها، فإنه لا يجوز

لغيره أن يتزوجها حتى تنتهي عدتها، لقوله تعالى:

﴿ وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾^(١).

٣. مطلقته ثلاثاً، فلا يجوز للرجل أن يتزوج امرأة طلقها ثلاثاً إلا بعد أن تنكح

زوجاً غيره نكاح رغبة لا نكاح تحليل، فإذا دخل بها الزوج الثاني وجامعها ثم

طلقها وانتهت عدتها؛ جاز لمطلقها ثلاثاً أن يتزوجها؛ لقوله تعالى:

﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ ﴾^(٢) ثم قال: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا ﴾ يعني التغطية الثالثة ﴿ فَلَا يَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾^(٣).

٤. المرأة المحرمة بحج أو عمرة؛ وذلك لقوله ﷺ: « لَا يَنْكِحُ الْمَحْرَمَ وَلَا يُنْكِحُ

وَلَا يَخْطُبُ ».^(٤)

٥. المشركة حتى تسلم، وذلك لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ

وَلَا مِمَّنْ مُؤْمِنَةٌ حَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾^(٥).

ويستثنى من ذلك الكتابيات؛ وهن اليهوديات والنصرانيات، فيجوز أن

يتزوج المسلم من الكتابية إذا كانت عفيفة؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ

الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ

مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ

مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَفِّحِينَ وَلَا مَتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ

عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥﴾^(٦).

(١) سورة البقرة الآية ٢٣٥.

(٢) سورة البقرة الآية ٢٢٩.

(٣) سورة البقرة الآية ٢٣٠.

(٤) رواه مسلم برقم (١٤٠٩) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٥) سورة البقرة الآية ٢٢١.

(٦) سورة المائدة الآية ٥.

بِأَنَّهَا بِيَةٌ فَهُوَ مَكْرُوهٌ أَوْ خِلَافُ الْأُولَى عِنْدَ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ إِذَا تيسر الزواج بالمسلمة، وذلك لقوله ﷺ: «فاظفر بذات الدين تربت يداك»، (١)

٦. الزانية حتى تتوب؛ لقوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرْمٌ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٢).

نشاط



١/ بالتعاون مع مجموعتك فكر في إعطاء أسباب وتعليقات وحكم شرعية لتحريم ما يأتي:

- أ- الجمع بين المرأة وأختها أو عمتها أو خالتها. ولأن العلة في تحريم الجمع بين الأختين إيقاع العداوة بين الأقارب، وإفضاؤه إلى قطيعة الرحم المحرم، وهذا موجود فيما ذكرنا. فإن احتجوا بعموم قوله سبحانه، (وأحل لكم ما وراء ذلكم) خصصناه بما روينا * انتهى بتصرف يسير واختصار من «المغني» (٨٩٧)
- ب- الزواج من المرأة المعتدة حتى تنتهي عدتها.

فترة العدة تعتبر امتداداً للعلاقة الزوجية، ويستطيع الزوج أن يستأنف علاقته الزوجية معها إذا كانت العدة رجعية، لذلك لا يصح الزواج من المرأة قبل انتهاء عدتها من زوجها الذي مات أو انفصل عنها. دون فرق بين أن تكون العدة لوفاة أو بائة أو رجعية، وسواء كان الزواج الذي تعتد منه دائماً أو منقطعاً، أو وطء شبهة.

(١) رواه البخاري برقم (٤٨٠٢)، ومسلم برقم (١٤٦٦).

(٢) سورة النور الآية ٣.

م	الصورة	الحكم	الدليل	التعليل
١	زواج من يخاف على نفسه الزنا			
٢	تزويج المرأة نفسها			
٣	عقد الزواج بغير شهود			
٤	امتناع الولي عن تزويج الكفاء			
٥	إجبار البنت على الزواج بابن عمها			
٦	الزواج من أم الزوجة التي عقد عليها وماتت قبل أن يدخل بها			
٧	تزويج المرأة ابنتها			
٨	الزواج من بنت الزوجة التي عقد عليها وماتت قبل أن يدخل بها			
٩	تحجير ابن العم على ابنة عمه			

شروط في النكاح

المقصود بالشروط في النكاح: ما يشترطه أحد الزوجين على الآخر في عقد الزواج.

أنواع الشروط

الشروط قسمان:

القسم الأول: الشروط الصحيحة الجائزة، وهي أن يشترط أحد الزوجين ماله فيه مصلحة، بشرط ألا يتضمن ذلك أمراً محرماً، ولا ما يخالف مقتضى عقد الزوجية.

مثاله: اشتراط الزوج أن تكون الزوجة بكرةً، أو عمرها لا يتجاوز العشرين، واشتراط الزوجة إكمال دراستها، أو الاستمرار في وظيفتها، أو السكن في مدينة معينة.

حكم الوفاء بهذه الشروط

الوفاء بهذه الشروط واجب؛ لقوله ﷺ: «أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج». (١)

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «مقاطع الحقوق عند الشروط». (٢)

فإن أبى أحد الزوجين الوفاء بالشروط فإنه آثم، وللآخر المطالبة بالشروط أو فسخ النكاح.

القسم الثاني: الشروط الفاسدة المحرمة؛ وهي أن يشترط أحد الزوجين ما يخالف الشرع أو يخالف مقتضى عقد الزوجية.

(١) رواه البخاري برقم (٢٧٢١)، ومسلم برقم (١٤١٨) عن عقبه بن عامر رضي الله عنه.

(٢) ذكره البخاري تعليقاً في كتاب النكاح باب الشروط في النكاح، وقال ابن حجر في الفتح: «وَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ».



تسأل طلاق أختها لتستفرغ صحفتها، فإنما لها ما قدر لها،^(١) وفي لفظ: «ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكفأ ما في إنائها».^(٢)

ومثل اشترط كون النكاح مؤقتاً بوقت معين كشهر أو أسبوع.

نشاط



بالتعاون مع مجموعتك:

١/ اذكر أمثلة أخرى على الشروط الصحيحة، والفاصلة.

شروط فاسدة	شروط صحيحة من أحد الزوجين
لو شرط في عقد النكاح إسقاط حق من حقوق المرأة :: كأن شرط أن لا مهر لها، أو لا نفقة، أو شرط أن يقسم لها أقل من ضرتها؛ ..	لو اشترطت الزوجة على زوجها ألا يدخل بها إلا بعد مَدَّةٍ محدَّدة، أو شرطت أن تبقى في بيت أهلها، أو شرطت ألا يخرجها من بلدها، فهذه شروطٌ صحيحةٌ أو شرطت إكمال دراستها، أو عدم منعها من الوظيفة، أو شرطت أن يحج

٢/ اذكر الفرق بين الشروط في النكاح، وما درسته سابقاً من شروط النكاح.

يمكننا التفريق بين شروط النكاح والشروط في النكاح حيث شروط النكاح بعدد معين ، وعند فقد أحدهما يعتبر العقد باطل ، ومصدر هذه الشروط من الشرع ، ومن أحاديث رسول الله _ صل الله عليه وسلم _ ، بينما الشروط في النكاح ليس لها عدد محدد طالما كانت صحيحة وجائزة ، وعند فقد أحدها لا يمكن أن تؤثر في صحة العقد ، ومصدر الشروط في النكاح يرجع لكل زوجين بطريقة منفصلة .

(١) رواه البخاري برقم (٥١٥٢) ومسلم برقم (١٤٠٨) واللفظ للبخاري، ومعنى الحديث: أي لا تطلب طلاق أختها لتستأثر بالزوج وبنفقته، فإن المرأة ليس لها إلا ما قدره الله. وفي الحديث تشبيه هذا الفعل بقلب الصفحة (الإناء) لتكفأ (لتفرغ) ما فيه.

(٢) رواه البخاري برقم (٢١٤٠) ومسلم برقم (١٤١٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الأضحة المحرمة

أولاً: نكاح المُتعة

وهو أن يتزوج المرأة إلى مدة معينة؛ مثل: أن يعقد زواجا لمدة شهر، أو إلى نهاية السنة، أو إلى نهاية الإجازة الصيفية.

والدليل على تحريم نكاح المُتعة: حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى عن مُتعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحُمُرِ الإنسية». (١)

ثانياً: نكاح الشُّغار

وهو أن يزوج الرجل موليته (ابنته أو أخته أو غيرها) على أن يزوجه الآخر موليته. والدليل على تحريم نكاح الشُّغار: حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: « أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشُّغار». (٢)

ثالثاً: نكاح التَّحليل

وهو أن يتزوج امرأة مطلقه ثلاثاً، لكي يحللها لزوجها السابق، فيتزوجها وفي نيته أن يطلقها بعد الزواج، لكي تحل للزوج السابق.

وسواء أكان ذلك باتفاق بين الزوج الثاني مع الزوج الأول، أو بين الزوج الثاني مع المرأة أو وليها، فكل هذا حرام.

والدليل على تحريم نكاح التحليل: حديث ابن مسعود رضي الله عنه: « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن المُحلَّل والمحلَّلَ له». (٣)

(١) رواه البخاري برقم (٤٢١٦) ومسلم برقم (١٤٠٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٥١١٢) ومسلم برقم (١٤١٥)، ورواه مسلم أيضاً عن أبي هريرة وجابر رضي الله عنهما (الموضع السابق).

(٣) رواه الترمذي عن ابن مسعود برقم (١١٢٠) والنسائي برقم (٣٤١٦)، والإمام أحمد برقم (٤٢٧١)، وفي الباب عن غيره من الصحابة كعلي وجابر وأبي هريرة وعقبة ابن عامر وابن عباس رضي الله عنهم. وفي حديث عقبة بن عامر عند ابن ماجه برقم (١٩٤٣) سماه التيس المستعار.





١/ لا تنهى الشريعة العظيمة عن شيء إلا لما فيه من المفساد والأضرار؛ بالتعاون مع زميلك استنتج الحكمة من تحريم الأنكحة السابقة.

الحكمة من تحريم المتعة	الحكمة من تحريم الشغار	الحكمة من تحريم التحليل
المطلوب في النكاح أن يكون لرغبة واستدامة بين الزوجين، والنكاح المؤقت -وهو نكاح المتعة- لا يحصل به المطلوب، وإنما هو لفترة معينة ثم يزول، ولا يكون بذلك عشرة ولا يكون بذلك بقاء للتزواج والتوالد.	أنه ظلم للمرأة، وأنه يفتح باب المحاباة لمن أراد أن يزوجه، ويدع مراعاة حسن الخلق والدين؛ لأنه يريد أن يشبع رغبته في نكاح المرأة الأخرى، وهذا شيء مشاهد.	هذا العقد على هذا الوجه فاسد، سواء ذكر فيه مهر أم لا، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك وحذر منه. وقد قال الله تعالى: (وَمَا أَنَاكُمْ الرَّسُولُ فُحْدُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَأَتَتْهُوا) الحشر: ٧

٢/ قال ﷺ: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه»^(١)، على ضوء هذا الحديث؛ تأمل النهي الوارد في الأحاديث السابقة

عن المتعة والشغار، ثم بين ما الذي تستنتجه من الربط بينها وبين هذا الحديث؟

هذا حديثٌ عظيمٌ من جوامع الكلم، كلمات قليلة جامعة، ما نهيتكم عنه فاجتنبوه هذا يدل على أصل عظيم، وأن ما نهى عنه الرسول يجب اجتنابه، وأنه محرم، الأصل في النهي التحريم، هذا هو الأصل

(١) رواه البخاري برقم (٦٨٥٨)، ومسلم برقم (١٢٢٧)، وهذا لفظه.



الخطبة: هي تقدّم الرجل بطلب المرأة للنكاح، ويمكن تلخيص أهم أحكامها فيما يأتي:

أولاً: المرأة في مرحلة الخطبة تعد أجنبية بالنسبة للرجل فلا يجوز له الخلوة بها، ولا يجوز له أن يأتي منها ما يأتي الرجل من امرأته.

ثانياً: يستحب لمن خطب امرأة وكان عازماً على نكاحها أن ينظر إليها:
فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَنْظَرْتَ إِلَيْهَا»، قال: لا، قال: «فأذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً». (١)

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل»، قال: فخطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها وتزوّجها، فتزوجتها. (٢)
وحدود النظر المسموح به الوجه واليدين وما جرت العادة بكشفه عند المحارم كالشعر وبقيّة الرأس.

وليس للولي أن يمنع الخاطب من النظر إلى موليته إذا كان واثقاً من أن هذا الخاطب عازم على النكاح، أما إن كانوا لا يريدون تزويجه فليس للخاطب النظر إلى المرأة. وإذا رأى الرجل المرأة ثم لم تعجبه وصرف النظر عنها، فإن الواجب عليه أن يستر عليها، ولا يعلن ما رآه عيباً، فقد يكون ما رآه عيباً عند غيره جميلاً. وكما أن للرجل أن ينظر للمرأة فكذلك المرأة لها أن تنظر إلى الرجل.

ثالثاً: تحرم الخطبة في أحوال هي:

الحالة الأولى: خطبة الرجل على خطبة أخيه المسلم؛ لأن ذلك يوقع العداوة والبغضاء، فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك حيث قال: «ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه» (٣)، وإنما تحرم بشرطين:

(١) رواه مسلم برقم (١٤٢٤)، ومعنى تزوج هنا أي أراد أن يتزوج (خطب) بدلالة الروايات الأخرى للحديث، وبدلالة سياق الحديث.
(٢) رواه أبو داود برقم (٢٠٨٢) وأحمد برقم (١٤١٧٦).
(٣) رواه البخاري برقم (٥١٤٤) ومسلم برقم (١٤١٣)، ورواه البخاري برقم (٥١٤٢)، ومسلم برقم (١٤١٢) وفي آخره: حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب.

لغة الأول، أما إذا لم يعلم فلا شيء عليه.
الثاني: أن يعلم أن فيهم ميل إلى الخاطب الأول، أما إن كانوا قد ردوا ذلك الخاطب فلا بأس أن يخطب.

الحالة الثانية: خطبة المرأة المعتدة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَمْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (١).

فالمعتدة التي توفي زوجها لا يجوز خطبتها ما دامت في العدة، ولكن يجوز التعريض والتلميح؛ كأن يقول: «إني أبحث عن امرأة»، أو «مثلك يرغب فيه»، ونحو ذلك (٢).

رابعاً: عرض الزواج على الرجل:

يشرع للولي أن يعرض على الرجل الصالح الذي يراه كفوًّا لموليته الزواج منها، ومما يدل على ذلك ما ذكره الله تعالى في قصة الرجل الصالح صاحب مدين الذي عرض على موسى عليه السلام الزواج بإحدى ابنتيه، فقال:

﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَي هَاتَيْنِ﴾ (٣).

ولما تأيمت حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه من خنيس بن حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوفي بالمدينة، قال عمر بن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال سأنظر في أمري، فلبثت ليالي ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر فلم يرجع إلي شيئاً، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنكحتها إياه، فلقيني أبو بكر فقال لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك شيئاً، قال عمر: قلت نعم، قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أنني كنت علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلتها (٤).

(١) سورة البقرة الآية ٢٣٥.

(٢) الآية واردة في المعتدة من الوفاة، أما الرجعية فلا يجوز التعريض ولا التصريح؛ لأنها لا تزال زوجة، وأما المطلقة البائن فقد اختلف العلماء في ذلك على قولين.

(٣) سورة القصص الآية ٢٧.

(٤) رواه البخاري برقم (٥١٢٢).



تأمل هذه القصة، ثم استنبط منها ما يدل على ما يأتي:

عرض الزواج على أهل الصلاح.

أدب الصحابة رضي الله عنهم مع بعضهم.

فضل أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

خامساً: الاستشارة

يشرع لكل واحد من الخاطب، والمخطوبة استشارة من يثقان به قبل الإقدام على الزواج، ممن له علم وخبرة ومعرفة من الرجال أو النساء، فعن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها أنها جاءت للنبي صلى الله عليه وسلم تستشيرهُ عندما خرجت من عدتها في من خطبها، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: «أما أبوجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه (وفي لفظ رجل ضراب للنساء) وأما معاوية فصعلوك (وفي لفظ تَرِب) لا مال له، انكحي أسامة بن زيد»، فكرهته، ثم قال: «انكحي أسامة»، فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت. (١)

والمستشار مؤتمن، فلا يجوز له أن يسكت عن شيء يرى أنه مهم في معرفة الزوج أو الزوجة، فيذكر المحاسن والمساوئ، وذكر مساوئ الرجل أو المرأة هنا لا يعد من الغيبة المحرمة.

سادساً: صلاة الاستخارة

إذا أراد الرجل خطبة امرأة، أو أرادت المرأة الموافقة على الزواج من الرجل فإنه يشرع لهما استخارة الله سبحانه وتعالى قبل الإقدام على ذلك، وذلك بصلاة ركعتين من غير الفريضة، في غير أوقات النهي عن الصلاة، ثم يقول بعد السلام منهما الدعاء الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) رواه مسلم برقم (١٤٨٠).



١/ بالرجوع إلى مصادر التعلم اكتب الدعاء الوارد في ذلك ^(١).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ عَزَّزَ لِي فَسَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ ، فَأَفْكَتَنِي اللَّهُ مِنْهُ ، فَدَعَيْتُهُ وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُضْبِحُوا ، فَنَنْظُرُوا إِلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ سَلَيْفَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، رَبِّ (هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي) فَزَدَهُ اللَّهُ حَاسِبًا ثُمَّ قَالَ النَّظْرُ بِنِ سَمِيلٍ ، فَدَعَيْتُهُ ، بِالذَّالِ أَيْ حَنَفْتُهُ ، وَ دَعَيْتُهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ : (يَوْمَ يُدْعَوْنَ) ، أَيْ يُدْفَعُونَ ، وَالصَّوَابُ ، فَدَعَيْتُهُ ، إِلَّا أَنَّهُ كَذَا قَالَ ، بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَالنَّاءِ

٢/ لخطبة النساء طريقتها الصحيحة المشروعة؛ إلا أنه قد ينساق بعض الشباب والشابات إلى طرق غير مشروعة؛ وتزداد هذه الطرق وتتنوع كلما ابتعد الناس عن شريعة الله تعالى. حول هذا الموضوع؛ شارك في الحوار مع مجموعتك في بيان الطرق المشروعة وغير المشروعة، وسبيل الحد من انتشار الطرق غير المشروعة بين الفتيان والفتيات.

من ممَّا لا يحلم بحياة الاستقرار والسكينة. وبناء أسرة مثاليَّة تساهم في رفعة المجتمع. بالطبع جميعنا لكننا نعلم أن تحقيق هذا الهدف لا ينجح إلا بالزواج، وهو من أسس العلاقات الإنسانيَّة التي تثمر أفراداً وأبناء يعينوننا في حياتنا خاصة عند الكبر. وللزواج في الإسلام خطوات معيَّنة، وشروط لا بدَّ أن تتم حتى يكون الزواج شرعيًّا وحلالاً. وفي مقالنا هذا سنتحدَّث عن الخطوة الأولى والأهمَّ التي تسبق مرحلة الزواج، ألا وهي الخطبة.

٣/ إذا سألك أهل المخطوبة عن الخاطب، وقال لك شخص إن إخبارك لهم بعيوب الخاطب ومساوئه نوع من الغيبة المحرمة، فيماذا تجيبه؟

فما ذكرته لأخيك عن هذه المرأة ما دام بقصد النصيحة لأخيك فليس من الغيبة المحرمة. قال البهوتي، وَعَلَى مَنْ أَسْتَشِيرَ فِي خَاطِبٍ أَوْ مَخْطُوبَةٍ أَنْ يَذْكَرَ مَا فِيهِ مِنْ مَسَاوِيٍّ أَيْ عُيُوبٍ وَغَيْرِهَا وَلَا يَحْتَسِبُ غَيْبَةً مُحَرَّمَةً إِذَا قُصِدَ بِهِ النَّصِيحَةُ. كشاف القناع. بل إنَّ ذلك من واجب النصيحة، فلا يجوز لك السكوت في مثل هذه الحالة.

(١) يمكنك مراجعة: صحيح البخاري برقم (١١٦٦)، أو كتاب رياض الصالحين، باب الاستخارة والمشاورة.

صداق (المهر)

الصداق هو المال الذي يدفعه الزوج للزوجة في عقد النكاح.

حكم الصداق

الصداق واجب على الزوج لزوجته، قال الله تعالى:

﴿ وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا ٤ ﴾ (١)
وقال سبحانه: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ
غَيْرُ مُسْفِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ٢ ﴾ (٢).

وقال النبي ﷺ للرجل يريد الزواج بالمرأة الواهبة: «التمس ولو خاتماً من حديد» (٣).
ويجوز للمرأة بعد عقد النكاح أن تتنازل عن المهر أو بعضه بطيب نفس منها؛ لأنه حق مالي
واجب لها في ذمة الزوج؛ فجاز لها التنازل عنه؛ قال الله تعالى:

﴿ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا ٤ ﴾ (٤)

تخفيف المهر

يسن تخفيف المهر، ويختلف التخفيف باختلاف الأشخاص، والبلدان، والأزمان، فالتخفيف
بالنسبة للأغنياء غير التخفيف بالنسبة للفقراء، والتخفيف في البلدان الغنية غير التخفيف
في البلدان الفقيرة.

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنني تزوجت امرأة من الأنصار،
فقال له النبي ﷺ: «هل نظرت إليها فإن في عيون الأنصار شيئاً»، قال: قد نظرت إليها، قال:
«على كم تزوجتها؟» قال: على أربع أواق، فقال له النبي ﷺ: «على أربع أواق! كأنما تحتون
الفضة من عَرْض هذا الجبل» (٥).

وعن أبي حنيفة الأسلمي أنه أتى النبي ﷺ يستفتيه في مهر امرأة، فقال: «كم أمهرتها؟»،
قال: مائتي درهم، فقال: «لو كنتم تفرقون من بطحان ما زدتم» (٦).

(١) سورة النساء الآية ٤.

(٢) سورة النساء الآية ٢٤.

(٣) رواه البخاري برقم (٤٨٤٢)، ومسلم برقم (١٤٢٥).

(٤) سورة النساء الآية ٤.

(٥) رواه مسلم برقم (١٤٢٤)، يلحظ أن هذا الرجل كان فقيراً ولهذا جاء يطلب من النبي ﷺ المساعدة، أما لو كان قادراً فإن الأمر
يختلف، ولهذا كان مهر النبي ﷺ أكثر من ذلك؛ وذلك لأن النبي ﷺ كان قادراً على ذلك.

(٦) رواه الإمام أحمد (١٥٢٧٩).



يجوز أن يكون المهر من أي شيء يصلح أن يكون بدلاً في بيع أو إجازة، فيجوز أن يكون نقوداً، أو أرضاً أو مزرعة أو أسهماً؛ كما يصح أن يكون منفعة كتعليم صنعة أو تعليم الحاسب، أو نحو ذلك.

أحكام الصداق

للصداق أحكام كثيرة، نوجز أهمها فيما يأتي:

أولاً: يجوز تعجيل المهر وتأجيله، وتعجيل بعضه وتأجيل بعضه.

ثانياً: المهر من حق الزوجة، فلها تحديده، وتحديد طريقة قبضه، ومن يقبضه، وهي التي تملكه وحدها، وليس لغيرها نصيب فيه، إلا بطيب نفس منها؛ لقوله تعالى:

(١) ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هِيَئًا مَرِيئًا﴾

ولقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ

قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَ بِهُتَنَاءٍ وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ (٢)

ثالثاً: الأفضل تحديد الصداق في العقد وكتابة ذلك لكي لا تقع الخصومة فيما بعد. (٣)

رابعاً: إذا تزوجت المرأة ولم يحدد المهر في العقد، فإن تراضيا على مهر معين فالأمر إليهما، وإن لم يتراضيا فلها مهر مثلها؛ (ينظر إلى مهر من يقاربها في جمالها وعلمها ومنزلتها الاجتماعية من قريباتها، كأختها وبنات عمها ونحوهن؛ فيفرض لهذه المرأة مثله).

خامساً: إذا طلق الزوج زوجته بعد العقد، وقبل الدخول بها والخلوة، وكان المهر محدداً فلها نصف المهر، وإن طلقها بعد الدخول والخلوة ولو بساعة واحدة فلها المهر كله، قال تعالى:

﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ

مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ

وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٤)

(١) سورة النساء الآية ٤.

(٢) سورة النساء الآية ٢٠.

(٣) بعض الأولياء عند كتابة العقد إذا سئلوا عن المهر قالوا: ريال وعلوم رجال، ولا يذكروا المهر الحقيقي، وهذا فيه مخالفات عدة، منها: الكذب، ومنها أنه قد يؤدي إلى احتدام النزاع عند وقوع الخلاف بين الزوجين، قبل الزواج أو بعده، أو بعد الطلاق.

(٤) سورة البقرة الآية ٢٣٧.

الدخول ولم يكن المهر محددًا؛ فلها المُنعة، والمُنعة هي: شيء كثياب وحلي ونحوها تدفع للمرأة جبراً لخاطرها، وهي تختلف من بلد إلى بلد ومن زمن إلى زمن، والمرجع في تحديدها عند التنازع إلى القضاء.

قال تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرَهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَّعَابًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ (١)

نشاط



١/ من القضايا التي يعانها الشباب كثرة تبعات الزواج وغلاء المهور في بعض مناطق المملكة، بالتعاون مع مجموعتك: ناقش هذه القضية مبيناً أسبابها وأثارها السيئة على الزوجين والأسرة والمجتمع؛ ومحاولاً التوصل إلى حلول ومقترحات لحل هذه المشكلة. زيادة الوعي بين الناس، حول أهمية هذا الموضوع

. دور وسائل الإعلام، في الاهتمام بموضوع تكاليف الزواج وغلاء المهور، من خلال استخدام شتى الطرق لتوعية المجتمع لخطورة هذا الأمر على الشبان. القيام بمشاريع الزواج الجماعي، الذي يساعد فئة كبيرة من الشبان على الزواج. الحد من ظاهرة البطالة، عن طريق توفير فرص العمل في المجتمع. الابتعاد عن الترف والتبذير في تجهيزات الزفاف، من سيارات، وصالات أفراح، وغيرها من الأمور التي ترفع تكاليف الزواج. الاهتمام بأخلاق العريس، والابتعاد عن التفكير بالأمور المادية، فالنبي أوصانا بذلك.

٢/ تأمل الفقرات (رابعاً، خامساً، سادساً)، المذكورة في أحكام الصداق، ثم صنّفها تصنيفاً مناسباً.

.....

.....

.....

.....

.....

.....



إقامة الوليمة للعرس **مستحبة**، فقد أمر النبي ﷺ بها وفعّلها، فقد قال النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف **رضي الله عنه**: «**أولم ولو بشاة**». (١)

وقد **أولم النبي ﷺ** على نسائه، فمن ذلك أنه أولم بشاة عند زواجه من زينب بنت جحش **رضي الله عنها**. (٢)

حكم إجابة الدعوة

إجابة الدعوة لوليمة العرس واجبة؛ لقوله ﷺ: «**إذا دعى أحدكم إلى وليمة فليأتها**»، (٣)، والحق في الدعوة للداعي، فإذا كان المدعولن يحضر فعليه أن يعتذر منه؛ فإن قبل عذره لم تلزمه الإجابة.

ولوجوب الإجابة شروط منها:

١/ تعيين المدعو، أما إذا كانت الدعوة عامة من غير تخصيص لشخص بعينه فالإجابة هنا غير واجبة.

٢/ عدم وجود منكر في الوليمة يراه ولا يستطيع تغييره، أما إن كان هناك منكر لا يراه أو يستطيع تغييره فإنه يجب عليه الحضور، والدليل على ذلك قوله ﷺ: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يدار عليها بالخمير**». (٤)، ولعموم قوله ﷺ: «**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**». (٥).

(١) رواه البخاري برقم (٥١٦٧) ومسلم برقم (١٤٢٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٥١٧١) ومسلم برقم (١٤٢٨).

(٣) رواه البخاري برقم (٥١٧٣) ومسلم برقم (١٤٢٩) عن ابن عمر **رضي الله عنهما**.

(٤) رواه الترمذي برقم (٢٨٠١) وأحمد برقم (١٢٦)، والحديث صححه الألباني بشواهد، وإن كان كل واحد منها لا يخلو من مقال. انظر الإرواء (٤٠/٧) (١٩٨٢).

وأيضاً مما جاء في هذا الباب أن علياً قال: صنعت طعاماً فدعوت النبي ﷺ فجاء فدخل فرأى سترأ فيه تصاوير فخرج وقال: إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه تصاوير. رواه النسائي برقم (٥٣٥١) وابن ماجه برقم (٣٤٠٢).

(٥) رواه مسلم برقم (٤٩).

أولاً: الإسراف في الولائم، ورمي الأطعمة، يقول تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ (١).

ثانياً: الاقتصار على دعوة الوجهاء والأغنياء حتى وإن كانوا بعيدين عنه، وترك الأقارب الفقراء،

قال النبي ﷺ: «شر الطعام طعام الوليمة يمنعها من يأتيها ويدعى إليها من

يأبأها، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله». (٢)، وكان أبو هريرة ؓ

يقول: «شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء، ومن ترك الدعوة

فقد عصى الله ورسوله ﷺ». (٣)

ثالثاً: جعل بعض الناس وليمة العرس حفلاً غنائياً يستمع فيه إلى أنواع الأغاني المحرمة،

والواجب تطهير أفراح المسلمين مما لا يرضي الله تعالى، لعل الله تعالى أن يجعل

ذلك النكاح نكاحاً مباركاً، وإنما يستحب في النكاح الضرب بالدف للنساء، وما

يصاحبه من أهازيج مباحة ليس فيها من فاحش القول شيء، والدليل على ذلك قوله ﷺ:

«فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح». (٤)

نشاط



فكر في إيجاد حلول إبداعية كبداية للمخالفات السابقة.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

(١) سورة الفرقان الآية ٦٧.

(٢) رواه مسلم برقم (١٤٣٢).

(٣) رواه البخاري برقم (٥١٧٧) ومسلم برقم (١٤٣٢).

(٤) أخرجه النسائي ١٢٧/٦ برقم (٣٣٦٩).



وتنظيمه والإجهاض

تحديد النسل

لا يجوز وضع القوانين التي تحدد عدد الأولاد في الإنجاب، كما لا يجوز استئصال القدرة على الإنجاب في الرجل أو المرأة إلا في حالات الضرورة؛ لأن ذلك يخالف المقصد الشرعي من تكثير نسل الأمة، وقد صدرت الفتاوى الشرعية من المجامع العلمية بذلك، منها ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الآتي.

تنظيم الحمل

يجوز للزوجين تنظيم الحمل، وذلك عن طريق التباعد بين فترة الحملين، لحاجة يراها الزوجان، ولكن ذلك مشروط بأمور:

- ١- أن يكون ذلك عن تشاور بين الزوجين وتراض.
- ٢- ألا يترتب على ذلك ضرر.
- ٣- أن تكون الوسيلة مشروعة.
- ٤- ألا يكون في ذلك عدوان على حمل قائم.

إسقاط الجنين (الإجهاض)

لإسقاط الجنين حالتان:

الحالة الثانية: إسقاط الجنين قبل مرور مائة

وعشرين يوماً. أي قبل نفخ الروح، وفي هذه الحالة أيضاً لا يجوز إسقاط الجنين؛ إلا إذا ثبت وتأكد بتقرير لجنة طبية من الأطباء، الثقات المختصين، بناءً على الفحوص الفنية، بالأجهزة والوسائل المختبرية، أن الجنين مشوه تشويهاً خطيراً، غير قابل للعلاج، وأنه إذا بقي وولد في موعده، ستكون حياته سيئة، وستكون آلاماً عليه وعلى أهله، فعندئذ يجوز إسقاطه بناءً على طلب الوالدين.

الحالة الأولى: إسقاط الجنين الذي نفخت في

الروح، وهو الذي بلغ مائة وعشرين يوماً^(١)، وهذا لا يجوز؛ حتى لو كان التشخيص الطبي يفيد أنه مشوه الخلقة؛ لأنه كائن حي وله حق في الحياة لا يجوز الاعتداء عليه، والله تعالى قد حفظ حقوق الأدميين حتى قبل ولادتهم، لكن يستثنى من ذلك إذا ثبت بتقرير لجنة طبية من الأطباء الثقات المختصين أن بقاء الحمل فيه خطر مؤكد على حياة الأم، فعندئذ يجوز إسقاطه، سواء كان مشوهاً أم لا، دفعاً لأعظم الضررين.

(١) ثبت ذلك في حديث ابن مسعود رضي الله عنه عند البخاري برقم (٢٢٠٨) ومسلم برقم (٢٦٤٢).

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الخامس بالكويت من ١-٦ جمادى الآخرة ١٤٠٩ هـ الموافق ١٠-١٥ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٨٨ م، بعد اطلاعه على البحوث المقدمة من الأعضاء والخبراء في موضوع تنظيم النسل، واستماعه للمناقشات التي دارت حوله، وبناءً على أن من مقاصد الزواج في الشريعة الإسلامية الإنجاب والحفاظ على النوع الإنساني، وأنه لا يجوز إهدار هذا المقصد، لأن إهداره يتنافى مع نصوص الشريعة وتوجيهاتها الداعية إلى تكثير النسل والحفاظ عليه والعناية به، بكون حفظ النسل أحد الكليات الخمس التي جاءت الشرائع برعايتها. قرر ما يأتي:

أولاً: لا يجوز إصدار قانون عام يحد من حرية الزوجين في الإنجاب.

ثانياً: يحرم استئصال القدرة على الإنجاب في الرجل أو المرأة، وهو ما يعرف بالإعقام أو التعقيم، ما لم تدعُ إلى ذلك الضرورة بمعاييرها الشرعية.

ثالثاً: يجوز التحكم المؤقت في الإنجاب بقصد المباشرة بين فترات الحمل، أو إيقافه لمدة معينة من الزمان، إذا دعت إليه حاجة معتبرة شرعاً، بحسب تقدير الزوجين عن تشاور بينهما وتراضٍ، بشرط أن لا يترتب على ذلك ضرر، وأن تكون الوسيلة مشروعة، وأن لا يكون فيها عدوان على حملٍ قائم.

تقويم

بمراجعة أحد كتب التفسير أو معاجم اللغة العربية؛ اكتب تعريف العضل بأسلوبك الخاص.

العضل منع النساء أو تأخر زواجهن من الرجال الكفاء

اذكر الدليل على تحريم نكاح كل مما يأتي:

أ- النساء المتزوجات. والمحصنات من النساء إلا ما ملكت إيمانكم

ب- الجمع بين المرأة وأختها. قال تعالى وان تجمعوا بين الاختين

من خلال دراستك للموضوع؛ ناقش العبارات الآتية مبيناً أصوبها شرعاً، معللاً ومدلاً لما تقول:

أ- يجب على ولي المرأة أن يزوجه ممن ترضاه كائنًا من كان.

ب- يجب على ولي المرأة أن يزوجه ممن ترضاه إذا كان كفتًا لها.

ج- يجب على ولي المرأة أن يزوجه ممن ترضاه إذا كان كفتًا لها ورأى في ذلك المصلحة لها.

العبارة الثالث اصوبها شرعا فلا بد من رضا المرأة ولا بد ان يكون الرجل كفتًا
فلا يكون سفيها او غير مناسب لها ولا بد ان يكون في زواجها هذا مصلحة لها
وعفة وراحة وليس شقاء ومذلة

المقصود بالشروط في النكاح ما يشترطه احد الزوجين على الاخر وشروط النكاح هي شروط واجبة ليكون نكاح صحيح مثل التراضي والولي والشهود

🔥 قال ﷺ: «تنكح المرأة لأربع لجمالها ولحسبها وجمالتها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك»؛ بالرجوع إلى بعض مصادر التعلم؛ اشرح هذا الحديث شرحا وافيا بأهم العناصر التي تضمنها؛ لا يقل عن خمسة أسطر.

تنكح تتزوج ويرغب فيها ، لاربع لاجل خصال اربع مجتمعة او متفردة ، لحسبها وهو ما يعده الناس من تفاخر وشرف ، فاظفر من الظفر وهو غاية البغية ونهاية المطلوب ، تربت يداك وهو في الاصل دعاء معناه لصقت يداك بالتراب اي افتقرت ولكن العرب تستعمله للتعجب والحث على الشئ وهذا هو المراد هنا

🔥 الاستشارة والاستخارة، أمران مشروعان قبل النكاح لكلا الزوجين، اكتب حول هذين الأمرين رسالة توجهها إلى صاحب لك مقبل على الزواج.

اخي وصاحبي اعلم انك مقبل على الزواج وتفكر به بجدية وانصك بصاحبة الدين ثم استشر اهلك ومن هو قريب منها اذا عزمتم وصلي استخارة ركعتين ثم تدعو بالدعا الذي علمنا النبي صلى الله عليه وسلم

🔥 حدد ثلاث حالات تجب فيها إجابة دعوة العرس، وثلاث حالات أخرى لا تجب فيها.

تعيين المدعو ، عدم وجود منكر في الوليمة يراه ، سيكون هناك منكر يستطيع تغييره والحالات التي لا تجب فيها الدعوة هي اذا كان هناك منكر لا يستطيع تغييره او عنده عذر متغير او كانت الدعوة عامة من غير تخصيص لشخص بعينه

🔥 قارن بين تحديد النسل وتنظيم الحمل؛ من حيث: المراد بكل واحد منهما، وحكمه، وآثاره.

تحديد النسل ، استئصال القدرة على الانجاب في الرجل او المرأة وهو ما يعرف بالعقم او التعقيم وهو محرم بدون ضرورة شرعية وهو يؤدي لقلّة عدد الاولاد

تنظيم الحمل هو التحكم المؤقت في الانجاب بقصد المباعدة بين فترات الحمل وهو جائز

🔥 حدد الحالة التي يجوز فيها إجهاض الجنين، ثم بين سبب القول بالجواز في هذه الحالة دون غيرها.

الحالة الثانية: إسقاط الجنين قبل مرور مائة وعشرين يوماً . أي قبل نفخ الروح. وفي هذه الحالة أيضا لا يجوز إسقاط الجنين؛ إلا إذا ثبت وتأكد بتقرير لجنة طبية من الأطباء، الثقات المختصين، بناءً على الفحوص الفنية، بالأجهزة والوسائل المخبرية، أن الجنين مشوه تشويهاً خطيراً، غير قابل للعلاج، وأنه إذا بقي وولد في موعده، ستكون حياته سيئة، وستكون ألاماً عليه وعلى أهله، فعندئذ يجوز إسقاطه بناءً على طلب الوالدين.

الحالة الأولى: إسقاط الجنين الذي نضجت في الروح، وهو الذي بلغ مائة وعشرين يوماً^(١). وهذا لا يجوز؛ حتى لو كان التشخيص الطبي يفيد أنه مشوه الخلقة؛ لأنه كائن حي وله حق في الحياة لا يجوز الاعتداء عليه، والله تعالى قد حفظ حقوق الأمهين حتى قبل ولادتهم، لكن يستثنى من ذلك إذا ثبت بتقرير لجنة طبية من الأطباء الثقات المختصين أن بقاء الحمل فيه خطر مؤكد على حياة الأم، فعندئذ يجوز إسقاطه، سواء كان مشوهاً أم لا، دعواً لأعظم الضررين.

لإسقاط الجنين حالتان:

١/ خلق الله سبحانه الإنسان وأودع فيه الغرائز المختلفة ومنها غريزة حب الشهوة، ولكن الإسلام هذبها ورعاها ووجهها الوجهة الصحيحة، وقد يعاني بعض الشباب من مشكلة ثوران الشهوة، وعدم التحكم فيها والتغلب عليها.

في دفترك اكتب نصيحة مختصرة لشاب في المرحلة الثانوية ترشده إلى أنسب الحلول لهذه المشكلة.
٢/ اقرأ قصة يوسف عليه السلام من خلال بعض التفاسير أو قصص الأنبياء عليهم السلام، واستنبط منها بعض الفوائد التي يمكن أن تكون موجهة في حياة الشاب المسلم عند مواجهة فتنة النساء وسجلها في دفترك.

٣/ اكتب مقالاً في ضوء النصوص الشرعية تبين فيه رأيك في واقع الناس اليوم في زواجاتهم، وكيف يمكن الجمع بين إظهار الفرح وإعلان النكاح والتقيد بالحدود الشرعية.

٤/ اكتب بحثاً مختصراً ناقش فيه قضية الإسراف في الولائم، ومبيناً الفرق بين الإسراف والكرم والاقتصاد والبخل، وما الحلول المقترحة لمعالجة ذلك.

إثرائية

الأحوال التي تجوز فيها الغيبة ستة، وقد نظمها بعض العلماء بقوله:

السدُّمُ ليس بغيبة في ستة
ولمُظهر فسقا ومستفت ومن
متظلمٍ ومعرفٍ ومحدِرٍ
طلب الإعانة في إزالة منكر

سبل السلام ١٩٣/٤

